

Distr.: General
29 January 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ١١٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

تقرير اللجنة الخامسة**

المقرر: السيد باتريك أ. تشواسوتو (الفلبين)

أولا - مقدمة

١ - ترد التوصيات السابقة التي قدمتها اللجنة الخامسة إلى الجمعية العامة في إطار البند ١١٨ من جدول الأعمال في تقرير اللجنة الوارد في الوثائق A/63/648 و Add.1-3. وقدمت اللجنة في التقرير الوارد في الوثيقة A/63/648 توصياتها بشأن مسألة شروط الخدمة وأجور المسؤولين من غير مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، والقضاة والقضاة المخصصون في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وقدمت اللجنة في الوثيقة A/63/648/Add.1 توصياتها بشأن مسألة الأنشطة المتصلة بالتنمية. وقدمت اللجنة في الوثيقة A/63/648/Add.2 توصياتها بشأن مسألة تعزيز إدارة الشؤون السياسية. وقدمت اللجنة في الوثيقة A/63/648/Add.3 توصياتها بشأن مسألة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات/تخطيط الموارد في المؤسسة/الأمن، واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى، وضمان استمرارية تصريف الأعمال. وتقدم هذه الوثيقة توصيات اللجنة بشأن المسائل الأخرى المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلساتها ٣ و ١٢ و ١٥ و ١٧ و ١٨

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

** صدر في شكل مشروع تقرير تحت الرمز A/C.5/63/L.24.



و ٢٠ إلى ٢٤ و ٢٦ و ٢٨، المعقودة في ٧ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و ٦ و ١٣ و ١٤ و ٢٤ و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر و ٤ و ١٥ و ١٦ و ١٩ و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وترد البيانات والملاحظات المدلى بها أثناء نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/63/SR.3 و 12 و 15 و 17 و 18 و 20-24 و 26 و 28).

٣ - ويتضمن الفرع الثاني من هذا التقرير موجزا للتوصيات التي قدمتها اللجنة الخامسة خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة بشأن التقديرات المنقحة التي قدمها الأمين العام وبشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على القرارات التي اتخذتها الجمعية، سواء بناء على توصيات لجائها الرئيسية أو فيما يخص البنود التي نظرت فيها في جلسة عامة.

٤ - ويتضمن الفرع الثالث موجزا للمسائل التي نظرت فيها اللجنة الخامسة، ولا سيما ما يتصل منها بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، والتي أدت إلى اعتماد مقررات محددة ستوصى بأن تعتمدها الجمعية العامة. ويرد موجز للمسائل الأخرى المتصلة بهذا البند في الوثائق A/63/648 و Add.1-3 (انظر الفقرة ١ أعلاه).

٥ - وترد توصيات اللجنة الخامسة في الفرع الرابع.

ثانياً - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

٦ - وافقت الجمعية العامة في قرارها ٦٢/٢٣٧ ألف وباء على اعتمادات الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وتبلغ ٧٠٠ ٣٥٩ ١٧١ ٤ دولار وعلى تقديرات الإيرادات بمبلغ ٦٠٠ ٤٦٠ ٥١٥ دولار. ووافقت الجمعية العامة على اعتمادات أخرى بموجب قرارها ٦٢/٢٤٥، مما نجم عنه اعتماد إضافي بمبلغ ٦٠٠ ٦٣١ ٣١ دولار وتقديرات إيرادات إضافية بمبلغ ١٠٠ ٦١٧ ٤ دولار.

٧ - وقد نجم عن توصيات اللجنة الخامسة خلال الدورة الحالية للجمعية العامة بشأن التقديرات المنقحة التي قدمها الأمين العام، وكذلك الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في إطار البنود التي نظرت فيها اللجان الرئيسية الأخرى أو فيما يخص البنود التي نظرت فيها في جلسة عامة، زيادة صافية في مستوى الاعتمادات الموافق عليه بمبلغ ٨٠٠ ٤٧١ ٦٥٧ دولار وزيادة صافية في تقديرات الإيرادات المعتمدة قدرها ٧٠٠ ١٩٨ ٣٥ دولار.

٨ - ويبين الجدول التالي التقديرات المنقحة للنفقات والإيرادات التي وافقت عليها اللجنة الخامسة والآثار المالية المترتبة على القرارات التي أوصت بها اللجان الرئيسية الأخرى والجمعية العامة في ما بعد، مصنفة حسب أبواب النفقات والإيرادات:

(بدولارات الولايات المتحدة)

الباب	المبلغ الموافق عليه في القـرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى جيم و ٢٤٥/٦٢ (النقصان) الزيـادة/ الاعتماد المنقح
ألف - أبواب النفقات	
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٨٩ ٢١٥ ٨٠٠
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)	٣ ١١١ ٦٠٠
(ب) تعزيز إدارة الشؤون السياسية (A/61/357)، A/62/571 و A/62/24، Corr.1، A/C.5/، (A/C.5/63/SR.28، A/62/7/Add.32، 62/25)	٢٤٥ ٦٠٠
(ج) التقديرات المنقحة المتعلقة بوحدة سيادة القانون (A/63/594، A/63/154)، (A/C.5/63/SR.23)	٤٠٩ ٢٠٠
(د) الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: حقوق الطفل (A/63/623، A/C.5/63/16)، (A/C.5/63/SR.26)	١ ٨٥١ ٧٠٠
(هـ) تكنولوجيا المعلومات والاتصالات/تخطيط الموارد في المؤسسة/الأمن، واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى، واستمرارية تصريف الأعمال. (A/62/793) و Corr.1 و Add.1، A/63/487 و Corr.1 و 2، (A/C.5/63/SR.10 و 13)	(٢٧١ ٨٠٠)
المجموع	٨٩ ٢١٥ ٨٠٠
٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	٦٢٩ ٣٣٩ ٨٠٠
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)	٣١ ٠٨٣ ٦٠٠
(ب) الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (A/C.5/63/SR.26، A/63/618، A/C.5/63/17)	٦٤٢ ٧٠٠
(ج) الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (A/63/617، A/C.5/63/14)، (A/C.5/63/SR.26)	٤٠٤ ٣٠٠

الباب	المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى جيم و ٢٤٥/٦٢ (النقصان)	الزيادة/ الاعتماد المنقح
(د) التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري (A/63/583، A/63/628، A/C.5/63/SR.26)	٢٤٤ ٧٠٠	
(هـ) الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: التقديرات المنقحة: لجنة حقوق الطفل (A/C.5/63/13، A/C.5/63/SR.26، A/63/624)	٥٤٦ ٠٠٠	
المجموع	٦٢٩ ٣٣٩ ٨٠٠	٦٦٢ ٢٦١ ١٠٠
٣ - الشؤون السياسية	٥٢٧ ٢٤٠ ٨٠٠	
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/573، A/63/620، A/C.5/63/SR.26)	٤ ٨٦٢ ٧٠٠	
(ب) تعزيز إدارة الشؤون السياسية (A/62/521) و Corr.1، A/61/357، A/C.5/62/24، A/C.5/63/، A/62/7/Add.32، A/C.5/62/25 (SR.28)	٣ ٦٦٧ ٠٠٠	
(ج) التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة أو مجلس الأمن أو كلاهما (A/63/346) و Corr.1 و Add.1 و Corr.2 و Add2-5، (A/C.5/63/SR.24، A/63/593)	٤١٣ ٦٤٦ ٨٠٠	
(د) إدارة الموارد البشرية (A/63/298، A/63/221) و A/63/، A/61/30/Add.1، A/63/7/Add.14، A/C.5/63/SR.17، Corr.1 و 526	١٣ ١٦٥ ٤٠٠	
المجموع	٥٢٧ ٢٤٠ ٨٠٠	٩٦٢ ٥٨٢ ٧٠٠
٤ - نزع السلاح	٢١ ٦٠٧ ٩٠٠	
تقرير الأداء الأول (A/63/573، A/63/620، A/C.5/63/SR.26)	٨٥١ ٨٠٠	
المجموع	٢١ ٦٠٧ ٩٠٠	٢٢ ٤٥٩ ٧٠٠
٥ - عمليات حفظ السلام	١٠١ ٤١٢ ٧٠٠	
تقرير الأداء الأول (A/63/573، A/63/620، A/C.5/63/SR.26)	٤ ٣٧٥ ٨٠٠	
المجموع	١٠١ ٤١٢ ٧٠٠	١٠٥ ٧٨٨ ٥٠٠
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٧ ٤٣٩ ٨٠٠	

الباب	المبلغ الموافق عليه في القـرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى ٢٤٥/٦٢ جيم و (النقصان)	الزيادة/ الاعتماد المنقح
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٢٠٢ ٥٠٠	
المجموع	٧ ٤٣٩ ٨٠٠	٧ ٦٤٢ ٣٠٠
٧ - محكمة العدل الدولية	٤١ ٢٠٠ ٤٠٠	
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٣ ٩٢٧ ٣٠٠	
المجموع	٤١ ٢٠٠ ٤٠٠	٤٥ ١٢٧ ٧٠٠
٨ - الشؤون القانونية	٤٦ ٠٦٩ ٠٠٠	
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	١ ٦٣٩ ٢٠٠	
المجموع	٤٦ ٠٦٩ ٠٠٠	٤٧ ٧٠٨ ٢٠٠
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	١٥٨ ٣٨٤ ٨٠٠	
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٦ ٤٧٧ ٢٠٠	
(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨ (A/62/708، A/62/71) A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 SR.6 و 8 و 9)	٦٧٢ ٤٠٠	
المجموع	١٥٨ ٣٨٤ ٨٠٠	١٦٥ ٥٣٤ ٤٠٠
١٠ - أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	٥ ٤٤٠ ٤٠٠	
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٢٥١ ٢٠٠	
(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨ (A/62/708، A/62/71) A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 SR.6 و 8 و 9)	١٧١ ٣٠٠	
المجموع	٥ ٤٤٠ ٤٠٠	٥ ٨٦٢ ٩٠٠
١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	١١ ٦٤١ ٩٠٠	

الباب	المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى جيم و ٢٤٥/٦٢ (النقصان)	الزيادة/الاعتماد المنقح
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٤٨٦ ٩٠٠	
(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708، A/62/71) A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 (SR.6 و 8 و 9)	٧٩ ٣٠٠	
المجموع	١١ ٦٤١ ٩٠٠	١٢ ٢٠٨ ١٠٠
١٢ - التجارة والتنمية	١٢٣ ٧٤٦ ١٠٠	
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٨ ٦٨٤ ٢٠٠	
(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708، A/62/71) A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 (SR.6 و 8 و 9)	٦٦٤ ٣٠٠	
المجموع	١٢٣ ٧٤٦ ١٠٠	٩ ٣٤٨ ٥٠٠
١٣ - مركز التجارة الدولية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية	٢٨ ٠٩٩ ٨٠٠	
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٢ ٧٧٣ ٩٠٠	
المجموع	٢٨ ٠٩٩ ٨٠٠	٣٠ ٨٧٣ ٧٠٠
١٤ - البيئة	١٣ ٧٩٦ ٦٠٠	
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٢٦٣ ٢٠٠	
المجموع	١٣ ٧٩٦ ٦٠٠	١٤ ٠٥٩ ٨٠٠
١٥ - المستوطنات البشرية	٢٠ ٥٢٠ ٨٠٠	
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٢٨٠ ٨٠٠	
المجموع	٢٠ ٥٢٠ ٨٠٠	٢٠ ٨٠١ ٦٠٠
١٦ - المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية	٣٦ ٨١٩ ٠٠٠	

		المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى جيم و ٢٤٥/٦٢ (النقصان)		الاعتماد المنقح	الباب
		٧٥٦ ٩٠٠			تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)
	المجموع	٣٦ ٨١٩ ٠٠٠	٧٥٦ ٩٠٠	٣٧ ٥٧٥ ٩٠٠	
	١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	١١٩ ٧٩٨ ٢٠٠			
	(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		٧ ٣٣٦ ٥٠٠		
	(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708، A/62/7/) A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 (SR.6 و 8 و 9)		١ ٥٠٧ ٤٠٠		
	المجموع	١١٩ ٧٩٨ ٢٠٠	٨ ٨٤٣ ٩٠٠	١٢٨ ٦٤٢ ١٠٠	
	١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٨٣ ٩٢٦ ٤٠٠			
	(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		٦ ٧٨٠ ٩٠٠		
	(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708، A/62/7/) A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 (SR.6 و 8 و 9)		١ ٧٠٨ ٥٠٠		
	المجموع	٨٣ ٩٢٦ ٤٠٠	٨ ٤٨٩ ٤٠٠	٩٢ ٤١٥ ٨٠٠	
	١٩ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	٥٩ ٩١٧ ١٠٠			
	(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		٤ ٤٤٩ ٤٠٠		
	(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708، A/62/7/) A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 (SR.6 و 8 و 9)		٣٥٩ ٨٠٠		
	المجموع	٥٩ ٩١٧ ١٠٠	٤ ٨٠٩ ٢٠٠	٦٤ ٧٢٦ ٣٠٠	
	٢٠ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١٠٤ ٤٤٥ ٠٠٠			

الباب	المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى جيم و ٢٤٥/٦٢	الزيادة/الانقصان	الاعتماد المنقح
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		(٢ ٩٦٥ ٣٠٠)	
(ب) تحسين فعالة وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708)، A/63/479، A/63/335، A/62/7/Add.40 (A/C.5/63/SR.6 و 8 و 9)		١ ٦٧٩ ٦٠٠	
المجموع	١٠٤ ٤٤٥ ٠٠٠	(١ ٢٨٥ ٧٠٠)	١٠٣ ١٥٩ ٣٠٠
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	٥٨ ١٠٧ ٥٠٠		
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		٥ ٤٨٣ ١٠٠	
(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708)، A/63/479، A/63/335، A/62/7/Add.40 (A/C.5/63/SR.6 و 8 و 9)		١ ١٢٨ ١٠٠	
المجموع	٥٨ ١٠٧ ٥٠٠	٦ ٦١١ ٢٠٠	٦٤ ٧١٨ ٧٠٠
٢٢ - البرنامج العادي للتعاون التقني	٥٠ ٩٥١ ٤٠٠		
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		٣ ٨٨١ ١٠٠	
المجموع	٥٠ ٩٥١ ٤٠٠	٣ ٨٨١ ١٠٠	٥٤ ٨٣٢ ٥٠٠
٢٣ - حقوق الإنسان	١١٦ ٩٣٨ ٤٠٠		
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		٧ ٨٠٦ ٤٠٠	
(ب) التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري (A/63/583، A/63/628)، (A/C.5/63/SR.26)		٨٣٤ ٦٠٠	
(ج) القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان بعد مواصلة استعراض آليته الفرعية والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية: بيان موحد (A/63/587)، (A/C.5/63/SR.26، A/63/629)		١ ٧٧٣ ٨٠٠	
المجموع	١١٦ ٩٣٨ ٤٠٠	١٠ ٤١٤ ٨٠٠	١٢٧ ٣٥٣ ٢٠٠

الباب	المبلغ الموافق عليه في القـرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى جيم و ٢٤٥/٦٢	الزيادة/ (النقصان)	الاعتماد المنقح
٢٤ - توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين	٧٣ ٠٦٩ ٣٠٠		
	تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٦ ٩٣٦ ٢٠٠	
المجموع	٧٣ ٠٦٩ ٣٠٠	٦ ٩٣٦ ٢٠٠	٨٠ ٠٠٥ ٥٠٠
٢٥ - اللاجئون الفلسطينيون	٤٠ ٧٢٧ ٥٠٠		
	تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٤ ٣٤٢ ٦٠٠	
المجموع	٤٠ ٧٢٧ ٥٠٠	٤ ٣٤٢ ٦٠٠	٤٥ ٠٧٠ ١٠٠
٢٦ - المساعدة الإنسانية	٢٨ ٤٩٢ ٣٠٠		
	تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	١ ٣٦٩ ٥٠٠	
المجموع	٢٨ ٤٩٢ ٣٠٠	١ ٣٦٩ ٥٠٠	٢٩ ٨٦١ ٨٠٠
٢٧ - الإعلام	١٨٤ ٠٠٠ ٥٠٠		
	تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٥ ٣٧٤ ١٠٠	
المجموع	١٨٤ ٠٠٠ ٥٠٠	٥ ٣٧٤ ١٠٠	١٨٩ ٣٧٤ ٦٠٠
٢٨ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية	١٥ ٠٠٢ ٥٠٠		
	تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٥٩١ ٤٠٠	
المجموع	١٥ ٠٠٢ ٥٠٠	٥٩١ ٤٠٠	١٥ ٥٩٣ ٩٠٠
٢٨ باء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	٣٩ ١٦٩ ٩٠٠		
	تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	١ ٤٧٥ ٨٠٠	
المجموع	٣٩ ١٦٩ ٩٠٠	١ ٤٧٥ ٨٠٠	٤٠ ٦٤٥ ٧٠٠
٢٨ جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية	٧٠ ٦٨٨ ١٠٠		
	تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573) (A/C.5/63/SR.26)	٢ ٣٦٠ ٦٠٠	
المجموع	٧٠ ٦٨٨ ١٠٠	٢ ٣٦٠ ٦٠٠	٧٣ ٠٤٨ ٧٠٠
٢٨ دال - مكتب خدمات الدعم المركزية	٢٣٦ ٣٠٠ ١٠٠		

الباب	المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى جيم و ٢٤٥/٦٢ (النقصان)	الزيادة/ الاعتماد المنقح
(أ) تعزيز إدارة الشؤون السياسية (A/61/357)، A/62/521 و Corr.1، A/62/7/Add.39، A/C.5/63/SR.28	١٧٠٥٩٠٠	
(ب) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)	٨٧٦٠٢٠٠	
(ج) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708، A/62/7/ A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 /SR.6 و 8 و 9)	٧٢٠٠٠٠	
(د) التقديرات المنقحة المتعلقة بوحدة سيادة القانون (A/63/594، A/63/154)، (A/C.5/63/SR.23)	١٦٥٩٠٠	
(هـ) الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: حقوق الطفل (A/63/623، A/C.5/63/16)، (A/C.5/63/SR.26)	١٩٦١٠٠	
(و) تكنولوجيا المعلومات والاتصالات/تخطيط الموارد في المؤسسة/الأمن، واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى، واستمرارية تصريف الأعمال (A/62/793) و Corr.1 و A/63/487، Add.1 و Corr.1 و 2، A/C.5/63/SR.10 و 13)	(٣٥ ٣٩٥ ٨٠٠)	
المجموع	٢٣٦ ٣٠٠ ١٠٠	٢١٢ ٤٥٢ ٤٠٠ (٢٣ ٨٤٧ ٧٠٠)
٢٨ هـ - الإدارة، جنيف	١١٢ ١٨٥ ٠٠٠	
(أ) تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)	٩٧٩٠٢٠٠	
(ب) تحسين فعالية وكفاءة تنفيذ الولايات المتصلة بالأنشطة الإنمائية، والتقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/708، A/62/7/ A/C.5/63، A/63/479، A/63/335، Add.40 /SR.6 و 8 و 9)	٧١٩٠٠	
المجموع	١١٢ ١٨٥ ٠٠٠	١٢٢ ٠٤٧ ١٠٠ ٩ ٨٦٢ ١٠٠
٢٨ و - الإدارة، فيينا	٣٩ ٠١٩ ٨٠٠	
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)	٦٣٢ ٦٠٠	
المجموع	٣٩ ٠١٩ ٨٠٠	٣٩ ٦٥٢ ٤٠٠ ٦٣٢ ٦٠٠

الباب	المبلغ الموافق عليه في القـرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى جيم و ٢٤٥/٦٢ (النقصان)	الزيادة/ الاعتماد المنقح
٢٨ زاي - الإدارة، نيروبي	٢٧ ٨٣٨ ٩٠٠	(١٩٦ ٧٠٠)
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		
المجموع	٢٧ ٨٣٨ ٩٠٠	(١٩٦ ٧٠٠)
٣٦ - مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات		٣٧ ٠٣١ ٦٠٠
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات/تخطيط الموارد في المؤسسة/الأمن، واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى، واستمرارية تصريف الأعمال. (A/62/793 و Corr.1 و Add.1، A/63/487 و Corr.1 و 2، A/C.5/63/SR.10 و 13)		
المجموع	-	٣٧ ٠٣١ ٦٠٠
٢٩ - الرقابة الداخلية	٣٥ ٩٩٧ ٧٠٠	١ ٤٨٥ ٠٠٠
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		
المجموع	٣٥ ٩٩٧ ٧٠٠	١ ٤٨٥ ٠٠٠
٣٠ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	١١ ٤٥٩ ٣٠٠	٩٩٦ ١٠٠
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		
المجموع	١١ ٤٥٩ ٣٠٠	٩٩٦ ١٠٠
٣١ - المصروفات الخاصة	٩٧ ٠١١ ٦٠٠	٣ ٣٦١ ١٠٠
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		
المجموع	٩٧ ٠١١ ٦٠٠	٣ ٣٦١ ١٠٠
٣٢ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	٥٨ ٧٨٢ ٦٠٠	٣ ٤١٦ ٨٠٠
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		
المجموع	٥٨ ٧٨٢ ٦٠٠	٣ ٤١٦ ٨٠٠
٣٣ - الأمن والسلامة	١٩٧ ١٦٩ ٣٠٠	١٠ ٧٥٦ ٦٠٠
تقرير الأداء الأول (A/63/620، A/63/573)، (A/C.5/63/SR.26)		
المجموع	١٩٧ ١٦٩ ٣٠٠	١٠ ٧٥٦ ٦٠٠
المجموع	٢٠٧ ٩٢٥ ٩٠٠	١٠ ٧٥٦ ٦٠٠

المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ألف إلى الزيادة/ جيم و ٢٤٥/٦٢ (النقصان) الاعتماد المنقح			الباب
٢٦ ٤٣٢ ٠٠٠			(ط) التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة أو مجلس الأمن أو كلاهما (A/63/346) و Corr.1 و Add.1 و Corr.1 و 2 و Add.2-5، A/63/593، A/C.5/63/SR.26
٥١٠ ٩٣٩ ٦٠٠	٤٤ ٩٥٦ ٥٠٠	٤٦٥ ٩٨٣ ١٠٠	المجموع
٤٨٦٥ ٠٨٠ ٢٠٠	٦٥٧ ٤٧١ ٨٠٠	٤ ٢٠٧ ٦٠٨ ٤٠٠	المجموع الكلي، تقديرات النفقات
باء - أبواب الإيرادات			
٥١٥ ٥٤٥ ٥٠٠	٤٥ ١٤٨ ٠٠٠	٤٧٠ ٣٩٧ ٥٠٠	١ - الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
٥١٥ ٥٤٥ ٥٠٠	٤٥ ١٤٨ ٠٠٠	٤٧٠ ٣٩٧ ٥٠٠	مجموع باب الإيرادات ١
٣٧ ٧٥١ ٠٠٠	(١٠ ١٩٥ ٩٠٠)	٤٧ ٩٤٦ ٩٠٠	٢ - الإيرادات العامة
١ ٩٧٩ ٩٠٠	٢٤٦ ٦٠٠	١ ٧٣٣ ٣٠٠	٣ - الخدمات المقدمة للجمهور
٣٩ ٧٣٠ ٩٠٠	(٩ ٩٤٩ ٣٠٠)	٤٩ ٦٨٠ ٢٠٠	المجموع، بابا الإيرادات ٢ و ٣
٥٥٥ ٢٧٦ ٤٠٠	٣٥ ١٩٨ ٧٠٠	٥٢٠ ٠٧٧ ٧٠٠	المجموع الكلي، أبواب الإيرادات

٩ - نظرت اللجنة في جلستها ٢٨ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، في التقديرات المنقحة للنفقات والإيرادات التي ستوصى بأن توافق عليها الجمعية العامة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وكذلك تمويل الاعتمادات لعام ٢٠٠٩. واتخذت اللجنة الإجراءات التالية:

- (أ) وافقت على الاعتمادات المنقحة لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الثاني - ألف)؛
- (ب) وافقت على تقديرات الإيرادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الثاني، باء)؛
- (ج) وافقت على مشروع القرار بشأن تمويل الاعتمادات لعام ٢٠٠٩ (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الثاني، جيم)؛

ثالثا - النظر في المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

تشديد مرافق إضافية للاجتماعات في مركز فيينا الدولي وتشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، وتحسين وتحديث مرافق المؤتمرات وتشديد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

١٠ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٣ و ٢١، المعقودتين في ٧ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/62/794 و A/63/303) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/465).

١١ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "تشديد مرافق إضافية للاجتماعات في مركز فيينا الدولي وتشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، وتحسين وتحديث مرافق المؤتمرات وتشديد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي" (A/C.5/63/L.23)، الجزء أولاً)، تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية بشأنه نسقها ممثل السويد. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء أولاً).

التقديرات المنقحة المتصلة بوحدة سيادة القانون

١٢ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٣، المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/154) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/594).

١٣ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "التقديرات المنقحة المتصلة بوحدة سيادة القانون" (A/C.5/63/L.23)، الجزء ثانياً)، تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية بشأنه نسقها ممثل السويد. وأدخل رئيس اللجنة تنقيحا شفويا على مشروع القرار بأن أضاف فقرتين بعد الفقرة ٣ من المنطوق، نصهما كالتالي:

"تطلب إلى الأمين العام أن يكفل استمرار وظيفة مدير الوحدة، خلال عام ٢٠٠٩، عن طريق الإعارة؛

”تقرر أن تعاود النظر في هذه المسألة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١“.

١٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء ثانياً، بصيغته المنقحة شفويًا).

الآثار الإدارية والمالية للمقررات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٨

١٥ - نظرت اللجنة في المسألة في جلستها ١٢، المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/360) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/501).

١٦ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان ”الآثار الإدارية والمالية للمقررات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٨“ (A/C.5/63/L.23، الجزء ثالثاً) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية بشأنه نسقها ممثل هولندا. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء ثالثاً).

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨

١٧ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٢، المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/371) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/567).

١٨ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان ”التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨“ (A/C.5/63/L.23، الجزء رابعاً) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية بشأنه نسقها ممثل السويد. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء رابعاً).

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته السابعة والثامنة والتاسعة، والمقترحات الرامية إلى تحسين إجراء عرض الاحتياجات المالية الناشئة عن قرارات المجلس ومقرراته على الجمعية العامة، وبيان موحد بشأن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس والناشئة عن مواصلة المجلس استعراض أجهزته الفرعية والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية

١٩ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٦، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقارير الأمين العام (A/63/541 و Add.1 و A/63/587) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/629).

٢٠ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته السابعة والثامنة والتاسعة، والمقترحات الرامية إلى تحسين إجراء عرض الاحتياجات المالية الناشئة عن قرارات المجلس ومقرراته على الجمعية العامة، وبيان موحد بشأن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس والناشئة عن مواصلة المجلس استعراض أجهزته الفرعية والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية" (A/C.5/63/L.23)، الجزء خامسا) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية بشأنه نسقها ممثل السويد. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤)، مشروع القرار الأول، الجزء خامسا).

التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري

٢١ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٦، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/583) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/628).

٢٢ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري" (A/C.5/63/L.23)، الجزء سادسا) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية بشأنه نسقها ممثل السويد. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤)، مشروع القرار الأول، الجزء سادسا).

استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٢٣ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٦، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/537) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/616).

٢٤ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" (A/C.5/63/L.23، الجزء سابعاً) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية بشأنه نسقها ممثل السويد. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء سابعاً).

إدارة الموارد البشرية

٢٥ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ١٧ و ١٨، المعقودتين يومي ١٣ و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر.

٢٦ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "إدارة الموارد البشرية" (A/C.5/63/L.23، الجزء ثامناً) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية بشأنه نسقها ممثل أستراليا. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء ثامناً).

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٢٧ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٠، المعقودة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/363) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/556).

٢٨ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" (A/C.5/63/L.23، الجزء تاسعاً) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية نسقها ممثل الفلبين. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء تاسعاً).

التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار الباب ٣٢، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، والمتعلقة بتوفير مقر متكامل في بغداد لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

٢٩ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٤، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/62/828) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/601).

٣٠ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار الباب ٣٢، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، والمتعلقة بتوفير مقر متكامل في بغداد لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق" (A/C.5/63/L.23، الجزء عاشر) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية نسقها ممثل بلغاريا. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء عاشر).

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدى الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

٣١ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٤، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/346) و Corr.1 و Add.1 و Corr.1 و 2 و Add.2-5) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/593).

٣٢ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدى الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن" (A/C.5/63/L.23، الجزء حادي عشر) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية نسقها ممثل بلغاريا.

٣٣ - وفي الجلسة نفسها، اقترح ممثل لبنان شفويا إدراج تعديل على مشروع القرار يتم بموجبه إدراج فقرة جديدة بعد الفقرة الثالثة من المنطوق، نصها كالتالي:

"تطلب إلى الأمين العام تنقيح السرد والإطار المنطقي الواردين في الميزانية بشأن الممثل الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، آخذا في الاعتبار التطورات الأخيرة والشواغل التي أثارها الدول الأعضاء، وتقديم

تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة قبل الجزء الأول المستأنف من دورتها الثالثة والستين“.

٣٤ - وفي الجلسة نفسها أيضا، طلب ممثل فرنسا، الذي تكلم باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، إجراء تصويت مسجل على التعديل المقترح.

٣٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة، بتصويت مسجل، بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل ٥٠، مع امتناع ٤ دول عن التصويت، التعديل المقترح على الجزء الحادي عشر من مشروع القرار A/C.5/63/L.23. وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي^(١):

المؤيدون:

أنغولا، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنن، بوركينافاسو، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، دومينيكا، زامبيا، زيمبابوي، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكونغو، كولومبيا، الكويت، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، ترينيداد وتوباغو، الجبل الأسود، جامايكا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد،

(١) ذكرت ممثلة ترينيداد وتوباغو أن وفد بلدها كان يعترض الامتناع عن التصويت، لكنه صوت سهوا ضد التعديل. وذكرت ممثلة جزر سليمان أن تصويتها المؤيد للتعديل لم يظهر نتيجة لأسباب تقنية.

سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المتنعون:

بنما، تيمور - ليشتي، الكاميرون، ملاوي.

٣٦ - ثم اعتمدت اللجنة، في الجلسة نفسها، مشروع القرار ككل، وبصيغته المعدلة شفويا، بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء حادي عشر).

تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

٣٧ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٦، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/573) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/63/620).

٣٨ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار بعنوان "تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩" (A/C.5/63/L.23، الجزء ثاني عشر) تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية نسقتها ممثل البرازيل. وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء ثاني عشر).

صندوق الطوارئ

٣٩ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/63/20). وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة، بدون تصويت، أن توصي الجمعية العامة بأن تلاحظ وجود رصيد قدره ١٢٢ ٠٠٠ دولار كرصيد متبقٍ في صندوق الطوارئ (انظر الفقرة ٤٤، مشروع القرار الأول، الجزء ثالث عشر).

صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية

٤٠ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ١٥، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/63/257).

٤١ - وفي الجلسة ١٥، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض رئيس اللجنة شفويا مشروع مقرر بعنوان "صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية" (انظر A/C.5/63/SR.15). وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٥، مشروع المقرر الأول).

تأجير حيز مكثبي في الأمانة العامة لمجموعة ال ٧٧ والصين

٤٢ - في الجلسة ٢٤، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، طلبت ممثلة أنتيغوا وبربودا من اللجنة، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين، النظر، في إطار بند إضافي من بنود جدول الأعمال، في مسألة تأجير حيز مكثبي في الأمانة العامة لمجموعة ال ٧٧ والصين (انظر A/C.5/63/SR.24).

٤٣ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع مقرر معنون "تأجير حيز مكثبي في الأمانة العامة لمجموعة ال ٧٧ والصين" تم التوصل إليه عقب مشاورات غير رسمية نسقها ممثل كندا (انظر A/C.5/63/SR.28). وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٥، مشروع المقرر الثاني).

رابعا - توصيات اللجنة الخامسة

٤٤ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

مشروع القرار الأول

المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

إن الجمعية العامة،

أولا

تشديد مرافق إضافية للاجتماعات في مركز فيينا الدولي وتشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، وتحسين وتحديث مرافق المؤتمرات وتشديد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

إذ تشير إلى قرارها ٥٦/٢٧٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، والجزء الرابع من قرارها ٥٨/٢٧٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، والجزأين التاسع والعاشر من قرارها ٦٢/٢٣٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحسين وتحديث مرافق المؤتمرات وتشديد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي^(١) وتشديد مرافق إضافية للاجتماعات في مركز فيينا الدولي وتشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا^(٢)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٣)،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تشييد المرافق وتحسينها وتحديثها في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومركز فيينا الدولي لضمان كفاءة عمل المنظمة،

١ - تحيط علماً مع التقدير بالجهود التي تبذلها حكومتا إثيوبيا وكينيا، بوصفهما البلدين المضيفين، في تيسير تشييد مرافق مكتبية إضافية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، وتحسين وتحديث مرافق المؤتمرات وتشديد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، والجهود التي تبذلها حكومة النمسا، بوصفها البلد المضيف، في إنهاء تشييد

(١) A/62/794.

(٢) A/63/303.

(٣) A/63/465.

مرافق جديدة للاجتماعات في مركز فيينا الدولي، وكذلك في تحقيق تقدم جيد في مشروع إزالة الأسبستوس؛

٢ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام^(٤)؛

٣ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٤ - **تبرز** المخاطر الكامنة في تنفيذ مشاريع التشييد، وتشدد على أهمية التخطيط والتنسيق والإشراف على المشاريع بشكل ملائم لتجنب تجاوز الميزانية المخصصة؛

٥ - **تعرب عن قلقها** إزاء حالات التأخير والصعوبات الإجرائية في تنفيذ المشاريع في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، مما يسهم في زيادة تكاليف المشاريع؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضطلع باستعراضات إدارية لمشروع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بغية تسريع تنفيذهما، وأن يضمن وجود قدرات مكرسة لإدارة المشروعين في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقريره المرحليين السنويين المقبلين؛

٧ - **تشدد** على أهمية التوجيه والتفاعل والتنسيق بين الأمانة العامة في نيويورك، من جهة، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، من جهة أخرى، مع تسلسل إداري واضح؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل المساءلة التامة عن حالات التأخير وعدم استجابة الإدارة لاحتياجات مشروع التشييد في أديس أبابا ونيروبي وغير ذلك من العوامل التي أسهمت في تأخير تنفيذ هذين المشروعين وزيادة تكاليفهما وإدراج هذه المعلومات في تقريره المرحليين السنويين المقبلين؛

٩ - **تؤكد** أهمية الدور القيادي والتوجيهي الذي يضطلع به الأمين العام والإدارة العليا فضلاً عن التزام كل الأطراف المعنية بمشروع التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي خلال مرحلي تنفيذ وإنجاز هذين المشروعين؛

(٤) A/62/794 و A/63/303.

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوافي الدول الأعضاء من خلال جلسات إحاطة غير رسمية بآخر المعلومات عن مشروع التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن ينجز مشروع التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي حسبما هو مقرر دون مزيد من التأخير أو أي احتياجات إضافية من الميزانية العادية، وأن يكفل قيام وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية برصد التقدم المحرز وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛

١٢ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يضمن التقيد بنظام التشييد وقواعد التشييد للمنظمة، بما فيها أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ومراعاة هذا النظام وهذه القواعد مراعاة تامة في كل مراحل مشروع التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٣ - **توافق** على التكلفة التقديرية الإجمالية المنقحة البالغ قدرها ٢٥ ٢٥٢ ٢٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتشييد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٤ - **توافق أيضا** على استخدام إيرادات الفائدة البالغ قدرها ٧٩٨ ٢٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وتوافق كذلك على استخدام إيرادات الفائدة المتأتية من الإيرادات المتراكمة للإيجار في المستقبل، لتشييد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٥ - **توافق كذلك** على التكلفة التقديرية الإجمالية المنقحة البالغ قدرها ٣ ٤٧٩ ٠٠٠ دولار لتحسين وتحديث مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمهمة ضمان تغطية فعالة مستمرة لمراجعة الحسابات فضلاً عن إجراء استعراضات إدارية منتظمة وشاملة لتشييد مرافق مكتبية إضافية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي والإبلاغ عن ذلك من خلال التقرير السنوي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية المقدم إلى الجمعية العامة؛

١٧ - **تشير** إلى الفقرات ٢٤ و ٢٥ و ٣٥ و ٤٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في سياق الميزانية البرنامجية

المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ معلومات ترسم بوضوح التفاعل بين الأمانة العامة في نيويورك ومراكز العمل الأخرى في ما يتصل بمشاريع التشييد والتجديد الطويل الأجل، وتحدد كل الجوانب المتصلة بتوزيع المسؤولية والمساءلة؛

ثانياً

التقديرات المنقحة المتصلة بوحدة سيادة القانون

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والمتعلقة بوحدة سيادة القانون^(٥) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٦)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٦)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تقرر إنشاء وظيفة واحدة برتبة ف-٥ ووظيفتين برتبة ف-٤ وواحدة برتبة ف-٣ لوحدة سيادة القانون، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل استمرار وظيفة مدير الوحدة، خلال عام ٢٠٠٩، عن طريق الإعارة؛

٥ - تقرر أن تعاود النظر في هذه المسألة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١؛

ثالثاً

الآثار الإدارية والمالية للمقررات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٨

إذ تشير إلى قرارها ٢٥١/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية"،

تحيط علماً بالبيان المقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة عن الآثار الإدارية والمالية للمقررات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة

(٥) A/63/154.

(٦) A/63/594.

المدنية الدولية لعام ٢٠٠٨^(٧)، وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٨)؛

رابعاً

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨

تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨^(٩) وتؤيد التقرير ذا الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٠)؛

خامساً

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته السابعة والثامنة والتاسعة، والمقترحات الرامية إلى تحسين إجراء عرض الاحتياجات المالية الناشئة عن قرارات المجلس ومقرراته على الجمعية العامة، وبيان موحد بشأن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس والناشئة عن مواصلة المجلس استعراض أجهزته الفرعية والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية

وقد نظرت في تقارير الأمين العام^(١١) وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٢)؛

١ - تحيط علماً بتقارير الأمين العام^(١١)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٢)؛

.A/63/360 (٧)

.A/63/501 (٨)

.A/63/371 (٩)

.A/63/567 (١٠)

.A/63/541 و Add.1 و .A/63/587

.A/63/629 (١٢)

سادسا

التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٣)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(١٤)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٣)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٤)؛

سابعا

استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٥)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(١٦)؛

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٥)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٦)؛

ثامنا

إدارة الموارد البشرية

إذ تشير إلى الجزء الثاني من قرارها ٦٣/٢٥٠ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٨،

١ - تقرّر، فيما يتصل بتنسيق الترتيبات التعاقدية، الموافقة على اعتماد إضافي

قدره ٤٠٠ ١٦٥ ١٣ دولار في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية

لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

.A/63/583 (١٣)

.A/63/628 (١٤)

.A/63/537 (١٥)

.A/63/616 (١٦)

٢ - تطلب إلى الأمين العام إدراج مبلغ إجمالي قدره ٩٠٠ ٩٠٠ ٨٠ دولار في ميزانيات كل من بعثات حفظ السلام المتأثرة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

تاسعا

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٧)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(١٨)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٧)؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام الإبلاغ عن أي احتياجات إضافية تنشأ عن توصيات المجلس، وذلك في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

عاشرا

التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار الباب ٣٢، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، والمتعلقة بتوفير مقر متكامل في بغداد لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

إذ تشير إلى قرارها ٢٣٧/٦٢ ألف و ٢٣٨/٦٢ المؤرخين ٢٢ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٧؛

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار البابين ٣، الشؤون السياسية، و ٣٢، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، والمتعلقة بتوفير مقر متكامل في بغداد لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق^(١٩)، وفي الأجزاء ذات الصلة من تقرير الأمين

(١٧) A/63/363.

(١٨) A/63/556.

(١٩) A/62/828.

العام عن التقديرات المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق^(٢٠) وكذلك في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢١)،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام^(١٩)؛

٢ - **تؤيد** استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢١)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - **ترحب** بمساهمة حكومة العراق، وتعترف بأهمية الاقتراح المتعلق بتشديد مقر متكامل مخصص للبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق؛

٤ - **توافق** على منح سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠٠٩ للبعثة بمبلغ ٥ ملايين دولار في إطار الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، لتنفيذ أعمال التصميم المتعلقة بتشديد مجمع الأمم المتحدة المتكامل في بغداد؛

٥ - **تشدد** على أهمية ضمان استناد المشروع إلى افتراضات دقيقة ومراعاة مرحلة التخطيط لتجربة تنفيذ مشاريع البناء الأخرى في الأمم المتحدة فضلاً عن ضمان المساءلة الملائمة فيما يتعلق بتنفيذ المشروع؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم اقتراحاً جديداً وكاملاً ومفصلاً لتشديد مجمع الأمم المتحدة المتكامل في بغداد، في إطار الباب ٣٢، من الميزانية البرنامجية، لتنظر فيه في مستهل الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسنتين المستأنفة مع تقديم معلومات مفصلة عن الاحتياجات المالية الشاملة وجدول زمني واضح لمختلف مراحل تنفيذه؛

حادي عشر

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٧/٦٢ ألف و ٢٣٨/٦٢ المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٢٤٥/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨؛

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن^(٢٢)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢٣)،

(٢٠) A/63/346 و Add.5.

(٢١) A/63/601.

- ١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام^(٢٢)؛
- ٢ - **تؤيد** استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٣)، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - **تأسف** لأن توقيت عرض تقرير الأمين العام على اللجنة الخامسة تأخر حتى الأسبوع الأخير من الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات الميزانية المقبلة للبعثات السياسية الخاصة في موعد أقصاه آخر أسبوع من تشرين الأول/أكتوبر؛
- ٤ - **تطلب** إلى الأمين العام تنقيح السرد والإطار المنطقي الواردين في الميزانية بشأن الممثل الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، آخذاً في الاعتبار التطورات الأخيرة والشواغل التي أثارها الدول الأعضاء، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة قبل الجزء الأول المستأنف من دورتها الثالثة والستين؛
- ٥ - **تحيط علماً** بالفقرة ٩٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٣)، وتقرر إنشاء وظيفة واحدة لموظف شؤون سياسية برتبة ف-٣ وخمس وظائف من الرتبة المحلية؛
- ٦ - **تحيط علماً أيضاً** بالفقرة ١٥٨ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٣)، وتقرر إعادة تصنيف وظيفة كبير المستشارين التقنيين من الرتبة مد-١ إلى الرتبة مد-٢؛
- ٧ - **تقرر** إنشاء وظيفة برتبة ف-٥، بدلاً من ف-٤، في مكتب المستشار الخاص لقبصر؛
- ٨ - **توافق** على الميزانيات الإجمالية البالغ قدرها ٦٠٠ ٤٩٧ ٤٢٩ دولار للبعثات السياسية الخاصة الـ ٢٧ التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن والواردة في الجدول ١ من تقرير الأمين العام^(٢٤)؛
- ٩ - **تحيط علماً** بالرصيد الحر المقدر البالغ ٨٠٠ ٨٥٠ ١٥ دولار؛
- ١٠ - **تقرر**، بعد مراعاة الرصيد الحر المقدر البالغ ٨٠٠ ٨٥٠ ١٥ دولار، في إطار الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة ١١ من المرفق الأول للقرار ٢١٣/٤١، المؤرخ

(٢٢) A/63/346 و Corr.1 و Add.1 و Corr.2 و Add.2-5.

(٢٣) A/63/593.

(٢٤) A/63/346.

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، أن تخصص مبلغ ٨٠٠ ٦٤٦ ٤١٣ دولار في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

١١ - **تقرر** أيضاً أن تخصص، في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، مبلغاً قدره ٢٦ ٤٣٢ ٠٠٠ دولار يعوض بمبلغ مقابل في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

ثاني عشر

تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

وقد نظرت في تقرير الأداء الأول للأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٢٥)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢٦)، وإذ تشير إلى قراراتها ٢٣٧/٦٢ ألف وباء المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٢٤٥/٦٢،

وإذ تحيط علماً بالتحديات الراهنة الناتجة عن الأزمة المالية العالمية،

- ١ - **تؤكد** من جديد عملية إعداد الميزانية بالصيغة التي وافقت عليها في قرارها ٢١٣/٤١ وعلى النحو الذي أعيد تأكيدها به في قرارات لاحقة؛
- ٢ - **تحيط علماً** بتقرير الأداء الأول للأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٢٥) وتؤيد ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها^(٢٦)، رهناً بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - **تحيط علماً أيضاً** بالفقرة ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٦) وتشدد على أن محتوى تقرير الأداء الأول ينبغي أن يقتصر، من حيث المبدأ، على وصف تغييرات المعايير التي أيدتها الجمعية العامة؛
- ٤ - **تؤيد** الفقرة ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٦)، وتطلب إلى الأمين العام أن يستكشف منهجيات إعادة تقدير التكاليف التي تستخدمها المنظمات الدولية الأخرى مقارنة بتلك التي تستخدمها الأمانة العامة، مع مراعاة الطابع

.A/63/573 (٢٥)

.A/63/620 (٢٦)

الفريد للأمم المتحدة، وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

٥ - تشير إلى الفقرة ٦ من الجزء الثالث من قرارها ٢٨٣/٦٠ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، وتطلب إلى الأمين العام أن ينفذ أحكام تلك الفقرة وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

٦ - توافق على زيادة صافية قدرها ١٧٤ مليون دولار في الاعتماد الموافق عليه لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وزيادة صافية قدرها ٦,٨ مليون دولار في الإيرادات المقدره لفترة السنتين، توزعان فيما بين أبواب النفقات والإيرادات على النحو المبين في تقرير الأمين العام^(٢٥)؛

٧ - تقرر أن تقسم في ما بين الدول الأعضاء مبلغ ١٢٩ مليون دولار للنفقات المتصلة بتقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

٨ - توافق على رصد مبلغ أقصاه ٤٥ مليون دولار للنفقات المتصلة بتقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، عند تلقي رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة، يقسم فيما بين الدول الأعضاء، كاستثناء للبند ٣-٣ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٢٧)؛

٩ - تشدد، على أن أحكام الفقرة ٨ تشكل تدبيراً استثنائياً مع مراعاة الفقرة الثالثة من الديباجة، أعلاه؛

ثالث عشر

صندوق الطوارئ

تلاحظ وجود رصيد قدره ١٢٢ ٠٠٠ ٥ دولار كرصيد متبقٍ في صندوق

الطوارئ.

مشروع القرار الثاني

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩

ألف

الاعتمادات المنقحة لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩

إن الجمعية العامة،

تقرر أن يُعدل مبلغ ٤٠٠ ٦٠٨ ٢٠٧ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة، المعتمد لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. بموجب قرارها ٢٣٧/٦٢ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٤٥/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بما مقداره ٨٠٠ ٧١ ٦٥٧ دولار، وذلك على النحو التالي:

(بدولارات الولايات المتحدة)

باب الميزانية	المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ألف و ٢٤٥/٦٢	الزيادة (النقصان)	الاعتماد المنقح
الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً			
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٨٩ ٢١٥ ٨٠٠	٥ ٣٤٦ ٣٠٠	٩٤ ٥٦٢ ١٠٠
٢ - إدارة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمؤتمرات	٦٢٩ ٣٣٩ ٨٠٠	٣٢ ٩٢١ ٣٠٠	٦٦٢ ٢٦١ ١٠٠
المجموع، الجزء الأول	٧١٨ ٥٥٥ ٦٠٠	٣٨ ٢٦٧ ٦٠٠	٧٥٦ ٨٢٣ ٢٠٠
الجزء الثاني - الشؤون السياسية			
٣ - الشؤون السياسية	٥٢٧ ٢٤٠ ٨٠٠	٤٣٥ ٣٤١ ٩٠٠	٩٦٢ ٥٨٢ ٧٠٠
٤ - نزع السلاح	٢١ ٦٠٧ ٩٠٠	٨٥١ ٨٠٠	٢٢ ٤٥٩ ٧٠٠
٥ - عمليات حفظ السلام	١٠١ ٤١٢ ٧٠٠	٤ ٣٧٥ ٨٠٠	١٠٥ ٧٨٨ ٥٠٠
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٧ ٤٣٩ ٨٠٠	٢٠٢ ٥٠٠	٧ ٦٤٢ ٣٠٠
المجموع، الجزء الثاني	٦٥٧ ٧٠١ ٢٠٠	٤٤٠ ٧٧٢ ٠٠٠	١ ٠٩٨ ٤٧٣ ٢٠٠
الجزء الثالث - العدل والقانون الدوليان			
٧ - محكمة العدل الدولية	٤١ ٢٠٠ ٤٠٠	٣ ٩٢٧ ٣٠٠	٤٥ ١٢٧ ٧٠٠
٨ - الشؤون القانونية	٤٦ ٠٦٩ ٠٠٠	١ ٦٣٩ ٢٠٠	٤٧ ٧٠٨ ٢٠٠
المجموع، الجزء الثالث	٨٧ ٢٦٩ ٤٠٠	٥ ٥٦٦ ٥٠٠	٩٢ ٨٣٥ ٩٠٠
الجزء الرابع - التعاون الدولي لأغراض التنمية			
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	١٥٨ ٣٨٤ ٨٠٠	٧ ١٤٩ ٦٠٠	١٦٥ ٥٣٤ ٤٠٠

باب الميزانية	المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ألف و ٢٤٥/٦٢	الزيادة (النقصان)	الاعتماد المنقح
١٠ - أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	٥ ٤٤٠ ٤٠٠	٤٢٢ ٥٠٠	٥ ٨٦٢ ٩٠٠
١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	١١ ٦٤١ ٩٠٠	٥٦٦ ٢٠٠	١٢ ٢٠٨ ١٠٠
١٢ - التجارة والتنمية	١٢٣ ٧٤٦ ١٠٠	٩ ٣٤٨ ٥٠٠	١٣٣ ٠٩٤ ٦٠٠
١٣ - مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية	٢٨ ٠٩٩ ٨٠٠	٢ ٧٧٣ ٩٠٠	٣٠ ٨٧٣ ٧٠٠
١٤ - البيئة	١٣ ٧٩٦ ٦٠٠	٢٦٣ ٢٠٠	١٤ ٠٥٩ ٨٠٠
١٥ - المستوطنات البشرية	٢٠ ٥٢٠ ٨٠٠	٢٨٠ ٨٠٠	٢٠ ٨٠١ ٦٠٠
١٦ - المراقبة الدولية للمخدرات: منع الجريمة والعدالة الجنائية	٣٦ ٨١٩ ٠٠٠	٧٥٦ ٩٠٠	٣٧ ٥٧٥ ٩٠٠
المجموع، الجزء الرابع	٣٩٨ ٤٤٩ ٤٠٠	٢١ ٥٦١ ٦٠٠	٤٢٠ ٠١١ ٠٠٠
الجزء الخامس - التعاون الإقليمي لأغراض التنمية			
١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	١١٩ ٧٩٨ ٢٠٠	٨ ٨٤٣ ٩٠٠	١٢٨ ٦٤٢ ١٠٠
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٨٣ ٩٢٦ ٤٠٠	٨ ٤٨٩ ٤٠٠	٩٢ ٤١٥ ٨٠٠
١٩ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	٥٩ ٩١٧ ١٠٠	٤ ٨٠٩ ٢٠٠	٦٤ ٧٢٦ ٣٠٠
٢٠ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١٠٤ ٤٤٥ ٠٠٠	(١ ٢٨٥ ٧٠٠)	١٠٣ ١٥٩ ٣٠٠
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	٥٨ ١٠٧ ٥٠٠	٦ ٦١١ ٢٠٠	٦٤ ٧١٨ ٧٠٠
٢٢ - البرنامج العادي للتعاون التقني	٥٠ ٩٥١ ٤٠٠	٣ ٨٨١ ١٠٠	٥٤ ٨٣٢ ٥٠٠
المجموع، الجزء الخامس	٤٧٧ ١٤٥ ٦٠٠	٣١ ٣٤٩ ١٠٠	٥٠٨ ٤٩٤ ٧٠٠
الجزء السادس - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية			
٢٣ - حقوق الإنسان	١١٦ ٩٣٨ ٤٠٠	١٠ ٤١٤ ٨٠٠	١٢٧ ٣٥٣ ٢٠٠
٢٤ - حماية اللاجئين ومساعدتهم	٧٣ ٠٦٩ ٣٠٠	٦ ٩٣٦ ٢٠٠	٨٠ ٠٠٥ ٥٠٠
٢٥ - اللاجئين الفلسطينيين	٤٠ ٧٢٧ ٥٠٠	٤ ٣٤٢ ٦٠٠	٤٥ ٠٧٠ ١٠٠
٢٦ - المساعدة الإنسانية	٢٨ ٤٩٢ ٣٠٠	١ ٣٦٩ ٥٠٠	٢٩ ٨٦١ ٨٠٠
المجموع، الجزء السادس	٢٥٩ ٢٢٧ ٥٠٠	٢٣ ٠٦٣ ١٠٠	٢٨٢ ٢٩٠ ٦٠٠
الجزء السابع - الإعلام			
٢٧ - الإعلام	١٨٤ ٠٠٠ ٥٠٠	٥ ٣٧٤ ١٠٠	١٨٩ ٣٧٤ ٦٠٠
المجموع، الجزء السابع	١٨٤ ٠٠٠ ٥٠٠	٥ ٣٧٤ ١٠٠	١٨٩ ٣٧٤ ٦٠٠
الجزء الثامن - خدمات الدعم المشتركة			
٢٨ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية	١٥ ٠٠٢ ٥٠٠	٥٩١ ٤٠٠	١٥ ٥٩٣ ٩٠٠

باب الميزانية	المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ ٢٤٥/٦٢ ألف	الزيادة (النقصان)	الاعتماد المنقح
٢٨ باء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	٣٩ ١٦٩ ٩٠٠	١ ٤٧٥ ٨٠٠	٤٠ ٦٤٥ ٧٠٠
٢٨ جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية	٧٠ ٦٨٨ ١٠٠	٢ ٣٦٠ ٦٠٠	٧٣ ٠٤٨ ٧٠٠
٢٨ دال - مكتب خدمات الدعم المركزي	٢٣٦ ٣٠٠ ١٠٠	(٢٥ ٢١١ ٧٠٠)	٢١١ ٠٨٨ ٤٠٠
٢٨ هاء - الإدارة، جنيف	١١٢ ١٨٥ ٠٠٠	٩ ٨٦٢ ١٠٠	١٢٢ ٠٤٧ ١٠٠
٢٨ واو - الإدارة، فيينا	٣٩ ٠١٩ ٨٠٠	٦٣٢ ٦٠٠	٣٩ ٦٥٢ ٤٠٠
٢٨ زاي - الإدارة، نيروبي	٢٧ ٨٣٨ ٩٠٠	(١٩٦ ٧٠٠)	٢٧ ٦٤٢ ٢٠٠
٣٦ - مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	-	٣٧ ٠٣١ ٦٠٠	٣٧ ٠٣١ ٦٠٠
المجموع، الجزء الثامن	٥٤٠ ٢٠٤ ٣٠٠	٢٦ ٥٤٥ ٧٠٠	٥٦٦ ٧٥٠ ٠٠٠
الجزء التاسع - الرقابة الداخلية			
٢٩ - الرقابة الداخلية	٣٥ ٩٩٧ ٧٠٠	١ ٤٨٥ ٠٠٠	٣٧ ٤٨٢ ٧٠٠
المجموع، الجزء التاسع	٣٥ ٩٩٧ ٧٠٠	١ ٤٨٥ ٠٠٠	٣٧ ٤٨٢ ٧٠٠
الجزء العاشر - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة			
٣٠ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	١١ ٤٥٩ ٣٠٠	٩٩٦ ١٠٠	١٢ ٤٥٥ ٤٠٠
٣١ - المصروفات الخاصة	٩٧ ٠١١ ٦٠٠	٣٦١ ٠٠٠	١٠٠ ٣٧٢ ٧٠٠
المجموع، الجزء العاشر	١٠٨ ٤٧٠ ٩٠٠	٤ ٣٥٧ ٢٠٠	١١٢ ٨٢٨ ١٠٠
الجزء الحادي عشر - النفقات الرأسمالية			
٣٢ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	٥٨ ٧٨٢ ٦٠٠	٣ ٤١٦ ٨٠٠	٦٢ ١٩٩ ٤٠٠
المجموع، الجزء الحادي عشر	٥٨ ٧٨٢ ٦٠٠	٣ ٤١٦ ٨٠٠	٦٢ ١٩٩ ٤٠٠
الجزء الثاني عشر - السلامة والأمن			
٣٣ - السلامة والأمن	١٩٧ ١٦٩ ٣٠٠	١٠ ٧٥٦ ٦٠٠	٢٠٧ ٩٢٥ ٩٠٠
المجموع، الجزء الثاني عشر	١٩٧ ١٦٩ ٣٠٠	١٠ ٧٥٦ ٦٠٠	٢٠٧ ٩٢٥ ٩٠٠
الجزء الثالث عشر - حساب التنمية			
٣٤ - حساب التنمية	١٨ ٦٥١ ٣٠٠	-	١٨ ٦٥١ ٣٠٠
المجموع، الجزء الثالث عشر	١٨ ٦٥١ ٣٠٠	-	١٨ ٦٥١ ٣٠٠
الجزء الرابع عشر - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين			
٣٥ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤٦٥ ٩٨٣ ١٠٠	٤٤ ٩٥٦ ٥٠٠	٥١٠ ٩٣٩ ٦٠٠
المجموع، الجزء الرابع عشر	٤٦٥ ٩٨٣ ١٠٠	٤٤ ٩٥٦ ٥٠٠	٥١٠ ٩٣٩ ٦٠٠
المجموع العام	٤ ٢٠٧ ٦٠٨ ٤٠٠	٦٥٧ ٤٧١ ٨٠٠	٤ ٨٦٥ ٠٨٠ ٢٠٠

باء

التقديرات المنقحة لإيرادات فترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩

إن الجمعية العامة،

تقرر أن يُزاد مبلغ ٥٢٠ ٠٧٧ ٧٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، الموافق عليه لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. بموجب قرارها ٢٣٧/٦٢ بقاء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٤٥/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بما مقداره ٣٥ ١٩٨ ٧٠٠ دولار، وذلك على النحو التالي:

(بدولارات الولايات المتحدة)

باب الإيرادات	المبلغ الموافق عليه في القرارين ٢٣٧/٦٢ بقاء و ٢٤٥/٦٢	الزيادة (التقصان)	التقديرات المنقحة
١ - الإيرادات المتأتية من الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤٧٠ ٣٩٧ ٥٠٠	٤٥ ١٤٨ ٠٠٠	٥١٥ ٥٤٥ ٥٠٠
المجموع، باب الإيرادات ١	٤٧٠ ٣٩٧ ٥٠٠	٤٥ ١٤٨ ٠٠٠	٥١٥ ٥٤٥ ٥٠٠
٢ - الإيرادات العامة	٤٧ ٩٤٦ ٩٠٠	(١٠ ١٩٥ ٩٠٠)	٣٧ ٧٥١ ٠٠٠
٣ - الخدمات المقدمة للجمهور	١ ٧٣٣ ٣٠٠	٢٤٦ ٦٠٠	١ ٩٧٩ ٩٠٠
المجموع، بابا الإيرادات ٢ و ٣	٤٩ ٦٨٠ ٢٠٠	(٩ ٩٤٩ ٣٠٠)	٣٩ ٧٣٠ ٩٠٠
المجموع العام	٥٢٠ ٠٧٧ ٧٠٠	٣٥ ١٩٨ ٧٠٠	٥٥٥ ٢٧٦ ٤٠٠

جيم

تمويل الاعتمادات لعام ٢٠٠٩

إن الجمعية العامة،

تقرر بالنسبة إلى عام ٢٠٠٩ ما يلي:

١ - أن تمول وفقا للبندين ٣-١ و ٣-٢ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(١)، اعتمادات الميزانية البالغ مجموعها ٣٥٠ ٤٠٠ ٧٧٩ ٢ دولارا من دولارات الولايات المتحدة والمشتتة على مبلغ ٢ ٠٨٥ ٦٧٩ ٨٥٠ دولارا الذي يمثل نصف الاعتمادات الموافق عليها في الأصل لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. بموجب قرارها ٢٣٧/٦٢ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ومبلغ ٣٦ ٢٤٨ ٧٠٠ دولار الذي يمثل الاعتماد الإضافي الموافق عليه لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. بموجب قرارها ٢٤٥/٦٢

(١) ST/SGB/2003/7.

المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، ومبلغ ٨٠٠ ٤٧١ ٦٥٧ دولار الذي يمثل الزيادة الموافق عليها بموجب القرار ألف أعلاه، وأن يكون التمويل على النحو التالي:

(أ) مبلغ ٨٠٠ ٨٩٠ ١٤ دولار المشتمل على ما يلي:

'١' مبلغ ١٠٠ ٨٤٠ ٢٤ دولار، ويمثل نصف الإيرادات المقدرة من غير الإيرادات المقدرة من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. بموجب قرارها ٢٣٧/٦٢ بء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؛

'٢' مبلغ ٣٠٠ ٩٤٩ ٩ دولار، ويمثل النقصان في الإيرادات غير المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، الموافق عليه لفترة السنتين في القرار بء أعلاه؛

(ب) مبلغ ٥٥٠ ٥٠٩ ٢٧٦٤ دولار، وهو الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء وفقا لقرارها ٢٣٧/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، والذي يخضع مبلغ ٤٥ مليون دولار منه للقسمة في ما بين الدول الأعضاء وفقا للجزء ثاني عشر من قرارها ٢٦٣/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛

٢ - أن تخصم من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب بمبلغ إجماليه ٤٠٠ ١٩٣ ٢٨٣ دولار، يتألف مما يلي:

(أ) مبلغ ٢٠٠ ٨٩٠ ٢٣٢ دولار، ويمثل نصف الإيرادات المقدرة المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين التي وافقت عليها الجمعية بموجب قرارها ٢٣٧/٦٢ بء؛

(ب) مبلغ ١٠٠ ٦١٧ ٤ دولار، ويمثل الزيادة المقدرة في الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين التي وافقت عليها الجمعية بموجب قرارها ٢٤٥/٦٢؛

(ج) مبلغ ٠٠٠ ١٤٨ ٤٥ دولار، ويمثل الزيادة المقدرة في الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين التي وافقت عليها الجمعية العامة بموجب القرار بء أعلاه؛

(د) مبلغ ١٠٠ ٥٣٨ دولار، ويمثل الزيادة المقدرة في الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ مقارنة بالتقديرات المنقحة التي وافقت عليها الجمعية بموجب قرارها ٢٣٥/٦٢ بء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٤٥ - كما توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالين:

مشروع المقرر الأول
صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية

تخطط الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة للشراكات^(١).

(١) A/63/257.

مشروع المقرر الثاني تأجير حيز مكثبي في الأمانة العامة لمجموعة ال ٧٧ والصين

إن الجمعية العامة، إذ تشير إلى قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٦، وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، اللذين وضعت الجمعية العامة بموجبهما الترتيبات المتعلقة بتكاليف استئجار مكتب مجموعة ال ٧٧ والصين الواقع في مقر الأمم المتحدة:

(أ) تقرر أن تفرض، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، رسوم إيجار بما قيمته ٦ دولارات من دولارات الولايات المتحدة سنويا لكل قدم مكعب بالنسبة للحيز المكثبي الذي يشغله مكتب مجموعة ال ٧٧ والصين في مقر الأمم المتحدة، يشمل توفير الأثاث وآلة نسخ تصويري؛

(ب) تلاحظ المبالغ المستحقة المرتبطة بالالتزامات الإيجارية التي تتحملها مجموعة ال ٧٧ والصين مقابل الحيز المكثبي الذي تشغله المجموعة في مقر الأمم المتحدة، وتقرر، كتدبير استثنائي، شطب المبالغ المستحقة القائمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛

(ج) تشدد على ضرورة قيام جميع المستأجرين التابعين للأمم المتحدة بدفع تكاليف الاستئجار المستحقة عليهم في الوقت المحدد، وبالكامل، ودون شروط؛

(د) تشدد أيضا على أن يقوم الأمين العام في المستقبل، بصفته المسؤول الإداري الأول، بمعالجة مسائل الاستئجار مع فرادى المستأجرين وفقا للإجراءات القائمة، دون اللجوء إلى الجمعية العامة.